

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٥٦ لسنة ٢٠١٥

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقرار بقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن إنشاء مؤسسات

علاجية بالمحافظات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن إنشاء مؤسسة علاجية

لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠٢ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء الهيئة العامة

للمستشفيات والمعاهد التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧٤ لسنة ١٩٧٦ بإصدار اللائحة التنفيذية

للهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛

وعلى ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

( المادة الاولى )

تُضم مستشفى الجمهورية التابعة للمؤسسة العلاجية بالقاهرة إلى مستشفى

أحمد ماهر التعليمي التابعة للهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية

على أن تنقل تبعيتها إلى الهيئة المشار إليها .

( المادة الثانية )

يُنقل جميع العاملين بالمستشفى المذكورة إلى الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية بذات درجاتهم الوظيفية .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل